

## إحياء علوم الدين

مستحبا .

وأما المنخل فالملتصق منه تطهير الطعام وذلك مباح ما لم ينته إلى التنعم المفترط .  
وأما المائدة فتيسير للأكل وهو أيضاً مباح ما لم ينته إلى الكبر والتعاطم .  
وأما الشبع فهو أشد هذه الأربعة فإنه يدعو إلى تهيج الشهوات وتحريك الأدواء في البدن فلتدرك التفرقة بين هذه المبدعات .

الرابع أن يحسن الجلوسة على السفرة في أول جلوسه ويستديمها كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جثا للأكل على ركبتيه وجلس على ظهر قدميه وربما نصب رجله اليمنى وجلس على اليسرى //  
حديث ربيعاً جثا للأكل على ركبتيه وجلس على ظهر قدميه وربما نصب رجله اليمنى وجلس على اليسرى أخرجه أبو داود من حديث عبد الله بن بشير في أثناء حديث أتوا القصعة فالتقو  
عليها فلما كثروا جثا رسول الله صلى الله عليه وسلم وللنمسائي من حديث أنس رأيته يأكل وهو مقنع  
من الجوع وروى أبو الحسن بن المقرئ في الشمائل من حديثه كان إذا قعد على الطعام استوفر  
على ركبته اليسرى وأقام اليمنى ثم قال إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأفعل كما يفعل  
العبد وإن ساده ضعيف // .  
وكان يقول لا آكل متكتئا .

الحديث كان يقول لا آكل متكتئاً أخرجه البخاري من حديث أبي حبيفة .  
إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد .  
 الحديث إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد تقدم قبله من حديث أنس  
بلفظ وأفعل بدل وأجلس ورواه البزار من حديث ابن عمر دون قوله وأجلس // .  
والشرب متكتئاً مكره للمعدة أيضاً ويكره الأكل نائماً ومتكتئاً إلا ما يتتنقل به من الحبوب .  
روى عن علي كرم الله تعالى وجهه أنه أكل كعكا على ترس وهو مضطجع ويقال منبطح على بطنه والعرب  
قد تفعله .

الخامس أن ينوي بأكله أن يتقوى به على طاعة الله تعالى ليكون مطيناً بالأكل ولا يقصد  
التلذذ والتنعم بالأكل .

قال إبراهيم بن شيبان منذ ثمانين سنة ما أكلت شيئاً لشهوتي .  
ويزعم مع ذلك على تقليل الأكل فإنه إذا أكل لأجل قوة العبادة لم تصدق نيته إلا بأكل ما  
دون الشبع فإن الشبع يمنع من العبادة ولا يقوى عليها فمن ضرورة هذه النية كسر الشهوة  
وإيثار القناعة على الاتساع .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ملأ آدمي وعاء شرها من بطنه حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فإن لم يفعل فثلث طعام وثلث شراب وثلث للنفس // حديث ما ملأ ابن آدم وعاء شرها من بطنه الحديث أخرجه الترمذى وقال حسن والنسائي وابن ماجه من حديث المقداد بن معد يكرب .  
ومن ضرورة هذه النية أن لا يمد اليد إلى الطعام إلا وهو جائع فيكون الجوع أحد ما لا بد من تقديمها على الأكل .

ثم ينبغي أن يرفع اليد قبل الشبع ومن فعل ذلك استغنى عن الطبيب وسيأتي فائدة قلة الأكل وكيفية التدريج في التقليل منه في كتاب كسر شهوة الطعام من ربع المهلكات .  
السادس أن يرضى بالموجود من الرزق والحاصل من الطعام ولا يجتهد في التنعم وطلب الزيادة وانتظار الأدم بل من كرامة الخبر أن لا ينتظر به الأدم وقد ورد الأمر بإكرام الخبر // حديث أكرموا الخبر أخرجه البزار والطبراني وابن قانع من حديث عبد الله بن أم حرام بإسناد ضعيف جداً وذكره ابن الجوزي في الموضوعات // .

فكل ما يديم الرمق ويقوى على العبادة فهو خير كثير لا ينبغي أن يستحرر بل لا ينتظر بالخبر الصلاة إن حضر وقتها إذا كان في الوقت متسع .  
قال الله تعالى إذا حضر العشاء والعشاء فأبدعوا بالعشاء // حديث إذا حضر العشا والعشاء فأبدعوا بالعشاء تقدم في الصلاة والمعروف وأقيمت الصلاة // .

وكان ابن عمر رضي الله عنهما سمع قراءة الإمام ولا يقوم من عشاءه .  
ومهما كانت النفس لا تتوقف إلى الطعام ولم يكن في تأخير الطعام ضرر فال أولى تقديم الصلاة .

فأما إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة وكان في التأخير ما يبرد الطعام أو يشوش أمره فتقديمه أحب عند اتساع الوقت تاقت النفس أو لم تتق لعموم الخبر وأن القلب لا يخلو عن الالتفات إلى الطعام الموضوع وإن لم يكن الجوع غالباً